فصل : والأولى أن يتصدق من الفاضل عن كفايته وكفاية من يعوله .

فصل : والأولى أن يتصدق من الفاضل عن كفايته وكفاية من يمونه على الدوام لقول النبي A : [خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول] متفق عليه وان تصدق بما ينقص عن كفاية من تلزمه مؤنته ولا كسب له أثم لقول النبي A : [كفى بالمرء إثما أن يضيع من يمون] ولأن نفقة من يمونه واجبة والتطوع نافلة وتقديم النفل على الفرض غير جائز فان كان الرجل وحده أو كان لمن يمون كفايتهم فأراد الصدقة بجميع ماله وكان ذا مكسب أو كان واثقا من نفسه يحسن التوكل والصبر على الفقر والتعفف عن المسألة فحسن [لأن النبي A سئل عن أفضل الصدقة فقال : جهد من مقل الى فقير في السر] وروي عن عمر Bه قال : [أمرنا رسول ا A أن نتصدق فوافق ذلك مالا عندي فقلت : اليوم أسبق أبا بكر ان سبقته يوما فجئته بنصف مالي فقال رسول ا A : ما أبقيت لأهلك ؟ قلت : أبقيت لهم مثله فأتاه أبو بكر بكل ما عنده فقال له : ما أبقيت لأهلك ؟ قال ا ورسوله فقلت لا أسابقك الى شيء بعده أبدا] فهذا كان فضيلة في حق أبي بكر الصديق Bه لقوة يقينه وكمال إيمانه وكان أيضا تاجرا ذا مكسب فانه قال حين ولي : قد علم الناس أن كسبي لم يكن ليعجز عن مؤنة عيالي أو كما قال] : قال ا عبد بن جابر عن داود أبو روى لما كره هذين أحد المتصدق في يوجد لم فان : Bه كنا عند رسول ا A اذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال يا رسول ا أصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما أملك غيرها فأعرض عنه رسول ا A ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال : مثل ذلك فأعرض عنه ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر فقال : مثل ذلك فأعرض عنه رسول ا A ثم أتاه من خلفه فأخذها رسول ا A فحذفه بها فلو أصابته لأوجعته أو لعقرته وقال رسول ا A : يأتي أحدكم بما يملك ويقول هذه صدقة ثم يقعد يستكف الناس خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى] فقد نبه النبي A على المعنى الذي كره من أجله الصدقة بجميع ماله وهو أن يستكف الناس أي يتعرض لهم للصدقة أي يأخذها ببطن كفه يقال تكفف واستكف إذا فعل ذلك وروى النسائي أن [النبي A أعطى رجلا ثوبين من الصدقة ثم حث على الصدقة فطرح الرجل أحد ثوبيه فقال النبي A : ألم تروا الى هذا دخل بهيئة بذة فأعطيته ثوبين ثم قلت تصدقوا فطرح أحد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره] ولأن الانسان إذا أخرج جميع ماله لا يأمن فتنة الفقر وشدة نزاع النفس إلى ما خرج منه فيندم فيذهب ماله ويبطل أجره ويصير كلا على الناس ويكره لمن لا صبر له على الاضافة أن ينقص نفسه من الكفاية التامة .

وا أعلم